الأمم المتحدة

A/67/362

الجمعية العامة

Distr.: General
13 September 2012
Arabic
Original: English

الدورة السابعة والستون

البند ٧٠ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

تقرير الأمين العام**

موجز

هذا التقرير مقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٧٤/٦٦ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويتضمن عرضا عاما لحالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في البلد خلال الفترة الممتدة من أيلول/سبتمبر ٢٠١١ إلى آب/أغسطس ٢٠١٢. ويتضمن التقرير أيضا معلومات عن مستوى تعاون جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

ويشير التقرير إلى برامج المساعدة الإنسانية التي تضطلع بها كيانات الأمم المتحدة، من قبيل برنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الصحة العالمية، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

* A/67/150.

** قدمت هذه الوثيقة متأخرة عن موعدها لأسباب تشغيلية مرتبطة بدوران الموظفين.

091012 091012 12-50449 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

ويتناول التقرير بإيجاز عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مجال رصد الشواغل المتعلقة بتوفير الحماية للأشخاص الفارين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وختاما، يتضمن التقرير توصيات موجهة إلى كل من حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمجتمع الدولي، ترمي إلى تحسين حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية.

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٤

ثانيا – عرض عام لحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ٦

ألف – قضايا حقوق الإنسان ٦

بـــاء – الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والصكوك الأخرى ذات الصلة ٩

ثالثا – التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان ١٠

ألف – الإجراءات الخاصة ١٠

١ – المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ١٠

٢ – المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية ١١

باء – هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات ١٣

رابعا – التعاون مع مفوضية حقوق الإنسان ١٤

خامسا – المساعدة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة لتعزيز الأوضاع الإنسانية وحماية حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ١٤

ألف – الشواغل المهيمنة وبرامج المساعدة الحاسمة ١٥

باء – مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ١٥

جيم – برنامج الأغذية العالمي ١٦

دال – منظمة الأمم المتحدة للطفولة ١٧

هاء – مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ١٨

واو – منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ١٩

زاي – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٢٠

حاء – منظمة الصحة العالمية ٢١

سادسا – الاستنتاجات والتوصيات ٢٢

أولا – مقدمة

١ – هذا التقرير مقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٧٤/٦٦ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الذي لاحظت فيه الدول الأعضاء مع التقدير التعاون القائم بين حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وبعض كيانات الأمم المتحدة، لكنها أعربت عن بالغ قلقها لاستمرار ورود تقارير متواصلة عن وقوع انتهاكات جسيمة ومنتظمة واسعة النطاق للحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وعن قلقها العميق إزاء الحالة الإنسانية الخطرة السائدة في البلد. وحثت الدول الأعضاء أيضا بقوة حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الاشتراك في أنشطة التعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والتعاون التام مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بطرق منها إتاحة كل الفرص أمامه للوصول بحرية ودون عوائق إلى البلد، ومع غيره من آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة من أجل إجراء تقييم كامل للاحتياجات في إطار حالة حقوق الإنسان. واعترفت الدول الأعضاء بمشاركة هذا البلد في الاستعراض الدوري الشامل الذي يضطلع به مجلس حقوق الإنسان، مع الإعراب عن قلقها الشديد إزاء رفض الحكومة تبيان التوصيات التي تحظى بموافقتها من جملة التوصيات الواردة في التقرير الختامي للاستعراض.

٢ – وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وعلى إثر وفاة كيم يونغ إيل، خلفه كيم يونغ أون ليصبح القائد الجديد لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومنذ حدوث هذا التعاقب، دعا العديد من قادة العالم والمشرعين والمدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية القيادة الجديدة للشروع في عملية إصلاح سياسي والانخراط مع المجتمع الدولي. بيد أنه لا توجد حتى الآن مؤشرات على إجراء أي تغييرات في السياسات المتبعة. ووفقا لتقرير الأمم المتحدة عن استعراض التمويل المعنون ”استعراض عام للاحتياجات والمساعدة: جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ٢٠١٢“[(١)]، فقد أعلن كيم يونغ أون اعتزامه مواصلة السياسات التي كان ينتهجها والده، كيم يونغ إيل.

٣ – وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، تم تعديل دستور جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بغرض إدخال تغييرات في الديباجة تعلن أن البلد ”دولة مسلحة نوويا“. لكن لم يتم إدخال

(١) متاح على الموقع الشبكي التالي: http://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/OFD%202012%20(final%20version)%20-%2029%20May%202012.pdf.

أيـة تغـييرات بغـرض مواءمـة الدسـتور مـع الـصكوك الدوليـة لحقـوق الإنـسان أو قواعـد الديمقراطية.

٤ - وشـهدت الفتـرة المـشمولة بـالتقرير أيـضا مزيـدا مـن التـدهور الخطـير في الأوضـاع الغذائية، وهي أوضاع بدأت الحكومة تعترف بها علنا وفقا لتقرير استعراض التمويل السالف الذكر، حيث أنها تسعى سعيا حثيثا للحصول على المساعدة الغذائية في لقاءات ثنائية مع الدول الأعضاء. وما فتئ المزارعون يعملون تحت ضغط شديد وهم يسعون جاهدين، بمدخلات زراعية غير كافية، للحفاظ على الأهداف الإنتاجية التي وضعتها الدولة. وخلُصت البعثة المشتركة التي اضطلعت بها منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ من أجل تقييم حالة المحاصيل والأمن الغائي إلى أن هناك حوالي ٣ ملايين شخص سيظلون بحاجة إلى المساعدة الغذائية الخارجية في عام ٢٠١٢ في المحافظات الخمس الأكثر معاناة من انعدام الأمن الغذائي، وهي ريانغانغ وشاغانغ وشمال هامغيونغ وجنوب هامغيونغ وكانغوون.

٥ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، تسببت الأمطار الطوفانية التي اجتاحت جميع أنحاء البلد في حدوث فيضانات، مما أسفر عن أضرار جسيمة في المساكن الخاصة والمباني العامة والبنى التحتية والحقول الزراعية. ووفقا لتقديرات الحكومة، فقد تسببت هذه الأمطار في تشريد ٢٠٤ ٢١٢ أشخاص ووفاة ١٦٩ شخصا. وكانت المقاطعات الثلاث الأكثر تضررا هي أنجو سيتي وسونغشون في محافظة جنوب بيونغان، وشوناي في محافظة كانغوون. ووفقا للتقارير، فقد تعين تقديم مساعدات غذائية فورية لسكان تلك المقاطعات الأكثر تضررا من الفيضانات والتي تعطلت فيها شبكات الإمداد بالمياه. وسعيا لمواجهة آثار هذه الفيضانات، قدم الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ مبلغ مليوني دولار في آب/ أغسطس ٢٠١٢ للمساعدة في مجالات الغذاء والصحة والمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية.

٥ - وفي ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، خصّصت الأمم المتحدة ١١ مليون دولار من الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ لدعم عمليات المعونة المقدمة لمواجهة الأزمات الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٢، قُدم تقرير استعراض التمويل، الذي يتضمن لمحة عامة عن احتياجات التمويل اللازمة للأنشطة الإنسانية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في البلد، إلى مجتمع المانحين الدولي مشفوعا بطلب مبلغ ١٩٨ مليون دولار لتلبية الاحتياجات الإنسانية الحرجة. وتتضمن هذه الوثيقة، في جملة ما تتضمنه وصفا للحالة السائدة والجهود المبذولة لتحسين المساعدة الغذائية والتغذوية، والدعم الزراعي والتدخلات اللازمة في قطاعات المياه والصرف الصحي والنظافة والصحة.

٧ - وخلال الفترة المشمولة بهذا التقرير، تعذر على السيد مرزوقي داروسمان، المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، القيام بزيارة إلى البلد، لكنه قام ببعثات إلى جمهورية كوريا وتايلند واليابان. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، قدم تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/19/65) حيث سلط فيه الضوء على عدد من الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

ثانيا - عرض عام لحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

ألف - قضايا حقوق الإنسان

٨ - لم تطرأ منذ صدور التقرير السابق للأمين العام (A/66/343) أي تغيرات جوهرية فيما يتعلق بالعقبات التي تواجهها الأمم المتحدة في رصد وتسجيل حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بصورة منهجية. ووفقا لتقرير استعراض التمويل، يظل التفاوض بشأن إتاحة سبل الوصول إلى الوكالات الإنسانية عملية طويلة ومضنية، حيث تقوم الحكومة في كثير من الأحيان بفرض قيود غير مقبولة تعوق تنفيذ البرامج ورصد الأنشطة وتقييمها. وفيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان، لا توجد معلومات تفيد وجود منظمات غير حكومية مستقلة لحقوق الإنسان في البلد، ولا يسمح لأية منظمات غير حكومية دولية لحقوق الإنسان بزيارة البلد منذ سنوات عديدة. ومع ذلك، تشير التقارير الصادرة عن مصادر مختلفة داخل البلد إلى أن الحالة العامة لحقوق الإنسان في حال من التدهور المتواصل.

٩ - وعلى مدى السنوات الخمس الماضية، كان الأداء الاقتصادي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ضعيفا، وهو أداء يؤثر تأثيرا مباشرا في إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للشعب. وبصفة عامة، لم يتجاوز معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي الحقيقي نسبة ٢ في المائة، مما يعني تحقيق نمو سنوي بمعدل ٠,٤ في المائة تقريبا في الدخل القومي الحقيقي. وتمثل الزراعة المساهم الأكبر في الاقتصاد الوطني، لكن حصتها انخفضت من ٣٠ إلى ٢٠ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي بين عامي ٢٠٠٠ و ٢٠١٢. وما فتئ التضخم يطرح مشكلة خطيرة في السنوات الأخيرة، حيث تفاقم بشكل مطرد منذ فشل مبادرة إعادة تقييم العملة في عام ٢٠٠٩، وما تلا ذلك من ارتفاع كبير في الأسعار. وتظل هذه التقلبات تشكل تحديا كبيرا يعوق ضمان حقوق السكان واحتياجاتهم الأساسية.

١٠ - وفيما يتعلق بالحق في الغذاء، يفيد تقرير استعراض التمويل أن هناك ١٦ مليون شخص يعانون، بدرجات متفاوتة، من انعدام الأمن الغذائي المزمن وارتفاع معدلات سوء

التغذية. وفي حين كان نقص الغذاء يُعزى فيما سبق إلى عوامل خارجية، من قبيل العقوبات ورداءة الأحوال الجوية، اعترفت الحكومة مؤخرا اعترافا علنيا بوجود نقص حاد في الغذاء.

١١ - وفيما يتعلق بالحق في المياه وخدمات الصرف الصحي، باعتباره جزءا لا يتجزأ من الحق في مستوى معيشي لائق، يشير تقرير استعراض التمويل إلى مشاكل حرجة من قبيل استمرار تداعي البنية التحتية للمياه، ونقص الموارد لاستبدال المرافق المتهالكة والنقص المستمر في إمدادات الطاقة. ويشكل نقص سبل الحصول على المياه الصالحة للشرب ورداءة خدمات الصرف الصحي، وانعدام النظافة الصحية عوامل رئيسية وراء ارتفاع معدل الإصابة بالإسهال في صفوف الأطفال دون سن الخامسة. وتفيد التقارير بأن مجموع ٢٢ في المائة من السكان الذين تزيد أعمارهم عن ١٥ عاما يضطلعون بمهمة جلب المياه، وكثيرا ما يكون ذلك من مصادر ملوثة. وثمة أيضا تفاوتات بين سكان المناطق الحضرية والمناطق الريفية، حيث تقوم نسبة ٣٠ في المائة تقريبا من سكان الأرياف بمهمة جلب المياه، مقابل ١٨ في المائة فقط في المناطق الحضرية.

١٢ - وفيما يتعلق بالحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية، لا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية البلد الوحيد في منطقة آسيا والمحيط الهادئ الذي يحيد عن المسار الصحيح لتحقيق الغايات ٤ و ٥ و ٦ من الأهداف الإنمائية للألفية المتعلقة، على التوالي، بخفض معدلات وفيات الأطفال، وتحسين صحة الأمهات، ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز والملاريا وغيرهما من الأمراض الأخرى. ولا يزال خفض وفيات الأمهات وحديثي الولادة يشكل تحديا كبيرا. ويشهد نظام الرعاية الصحية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ترديا متزايدا نتيجة الصعوبات الاقتصادية التي أدت إلى تدهور عام في البنية التحتية. ولم يعد بإمكان هذا النظام أيضا توفير الاحتياجات الأساسية بسبب نقص اللوازم الطبية (حيث لا تتجاوز نسبة تغطية الاحتياجات من الأدوية الأساسية ٣٠ في المائة) ونقص في المعدات اللازمة، وهو ما له انعكاسات خطيرة على الصحة العامة، وبخاصة فيما يتعلق بالنساء الحوامل وحديثي الولادة والأطفال دون سن الخامسة.

١٣ - وفي ضوء هذه الخلفية المثيرة للقلق، يبذل عدد من وكالات الأمم المتحدة جهودا لتحسين الأوضاع. لكنها تعمل في ظل تهديد مستمر بإغلاق البرامج أو تعليقها بسبب نقص التمويل. ويود الأمين العام أن يذكّر الدول الأعضاء بأن الأمم المتحدة هي الجهة الفاعلة الوحيدة المتعددة الأطراف المتبقية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لتقديم المساعدة إلى الشعب. وما من شك أن هناك حاجة إلى تحسين ظروف إيصال المساعدات وأن هناك الكثير

مما يتعين القيام به. وبالتالي، ينبغي أن تستمر جهود الدعوة والحوار مع الحكومة لضمان ظروف عمل مرضية. فالحفاظ على وجود الأمم المتحدة داخل البلد، بحيث تكون لها القدرة الكاملة على النهوض بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة وعلى أساس مبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة، شرط أساسي لتحسين الأوضاع التي يعيشها شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

١٤ - ونظرا لغياب منظمات غير حكومية وطنية مستقلة، وعدم تعاون الحكومة مع المنظمات غير الحكومية الدولية ومفوضية حقوق الإنسان، لا تزال هناك تحديات قائمة في مجال التحقق من المعلومات التي ترد إلى الأمم المتحدة. ويلاحَظ مع ذلك وجود اتساق في طبيعة المعلومات الواردة وفي نمط انتهاكات حقوق الإنسان المبلغ عنها. وتشير عدة تقارير إلى احتمال ارتكاب انتهاكات جسيمة ومنهجية للحق في الحياة، وحريات الرأي والتعبير والتنقل والفكر والوجدان والدين. وتشير بعض التقارير أيضا إلى وجود معسكرات اعتقال يمارَس فيها التعذيب والإعدام على نطاق واسع.

١٥ - وعلاوة على ذلك، يشعر الأمين العام بالقلق إزاء القيود المفروضة على عقد الاجتماعات العامة والمظاهرات، بما في ذلك احتمال خرق القوانين التي تنظم حرية الاجتماع، الذي يخضع عادة لقانون المراقبة من أجل أمن الشعب[٢]. وبالإضافة إلى ذلك، فإن عدم وجود لوائح أو تشريعات تنظم إنشاء وتسجيل الأحزاب السياسية يعد مخالفا لأحكام المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ويؤثر سلبا على حقوق المواطنين في المشاركة في تسيير الشؤون العامة بواسطة ممثلين يُختارون بحرية.

١٦ - ويساور الأمين العام قلقا بالغا إزاء حالة سيادة القانون نظرا لعدم وجود سلطة قضائية مستقلة ونزيهة. وتجدر الإشارة بصفة خاصة إلى أن العديد من أحكام قانون الإجراءات الجنائية وقانون العقوبات تتعارض مع المعايير الدولية، بما في ذلك إمكانية تفسير فئة ''الجريمة السياسية'' تفسيرا واسعا ووجود عناصر من قبيل ''جرائم بالتبعية''. وفي هذا الصدد، يشير الأمين العام إلى تقرير المقرر الخاص المشار إليه أعلاه، حيث يتناول هذه المسائل باستفاضة ويدعو إلى إجراء عملية إصلاحية.

١٧ - وفي ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢، أعربت المفوضة السامية لحقوق الإنسان، في كلمتها الافتتاحية للدورة التاسعة عشرة لمجلس حقوق الإنسان[٣]، عن قلقها البالغ إزاء حالة حقوق

(٢) انظر أيضا A/56/40 (Vol. I)، الفقرة ٨٦ (٢٤).

(٣) متاحة على الموقع الشبكي التالي: www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12245&LangID=E.

الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ولا سيما بشأن التقارير الواردة عن وجود معسكرات الاعتقال السياسي، وحالات الإعدام العلني ونقص الغذاء المستمر. وفي هذا السياق، دعت السلطات إلى السماح للخبراء المستقلين والمنظمات المستقلة بدخول البلد. وفي ظل ورود تقارير عن قيام بلدان مجاورة بإجبار عدد من مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على العودة إلى بلدهم، حثت المفوضة السامية على احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية وتوفير الحماية الدولية لمن يفرون من الاضطهاد.

باء - الصكوك الدولية لحقوق الإنسان والصكوك الأخرى ذات الصلة

١٨ - جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٤]، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٥]، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[٦]، واتفاقية حقوق الطفل[٧].

١٩ - وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ليست طرفا في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، كما أنها ليست طرفا في البروتوكولات الاختيارية الملحقة بتلك الاتفاقيات. وقد وُجهت نداءات إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في مناسبات عديدة للتصديق على تلك الصكوك؛ بما في ذلك خلال عملية الاستعراض الدوري الشامل ومن جانب مختلف هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان[٨].

---

(٤) تاريخ الانضمام: ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١؛ بيد أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ليست طرفا في البروتوكولين الاختياريين الأول والثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

(٥) تاريخ الانضمام: ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١؛ بيد أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ليست طرفا في البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

(٦) تاريخ الانضمام: ٢٧ شباط/فبراير ٢٠٠١.

(٧) تاريخ التصديق: ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠.

(٨) انظر A/HRC/13/13؛ و E/C.12/1/Add.95، الفقرة ٣١؛ و CRC/C/PRK/CO/4، الفقرات ٣٢ (و) و ٤٣ (و) و ٥٩ و ٦٧ (ز) و ٧٥ و ٧٧؛ و A/60/38، الفقرتان ٧١ و ٧٤.

٢٠ - وقد أوصت الهيئات المنشاة بموجب معاهدات، ولا سيما لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٩]، بأن تنظر جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في الانضمام إلى منظمة العمل الدولية[١٠]، بغرض التصديق على الاتفاقية المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال واتخاذ إجراءات فورية للقضاء عليه (الاتفاقية رقم ١٨٢) واتفاقية الحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل (الاتفاقية رقم ١٣٨)[١١]، وأن تنظر في التصديق على بروتوكول منع وقمع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، والمعاقبة عليه، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية[١٢].

ثالثا - التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان

ألف - الإجراءات الخاصة

١ - المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٢١ - أنشئت ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عام ٢٠٠٤ من قبل لجنة حقوق الإنسان بموجب قرارها ١٣/٢٠٠٤. وجرى في وقت لاحق تمديد ولاية المقرر الخاص بشكل سنوي من خلال مختلف قرارات مجلس حقوق الإنسان، وآخرها القرار ٨/١٦.

٢٢ - وقد تقدم المقرر الخاص بعدة طلبات لزيارة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أجل اكتساب فهم أفضل للحالة السائدة في البلد، والسماح له بمساعدة الدولة في اتخاذ التدابير الملائمة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وقد طلب المقرر الخاص في مناسبات عديدة عقد اجتماعات مع الممثلين الدائمين لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لدى الأمم المتحدة في نيويورك وفي جنيف، لكن دون جدوى. وفي أيار/مايو ٢٠١٢، اتصل بوفد رفيع المستوى من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كان يقوم بزيارة إلى إندونيسيا وطلب إليه عقد اجتماع مشترك، لكنه لم يتلق أي رد. وترفض الحكومة حتى الآن التعاون مع المقرر الخاص، حيث تمنعه من دخول جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مدعية أن القرار الذي يُنشئ

---

(٩) انظر CRC/C/PRK/CO/4، الفقرة ٦١ (د)؛ و E/C.12/1/Add.95، الفقرة ٣٢.

(١٠) لا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية دولة غير عضو في منظمة العمل الدولية على الرغم من القرارات المتعاقبة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والتي تدعوها فيها إلى الانخراط في هذه المنظمة.

(١١) انظر CRC/C/PRK/CO/4، الفقرة ٦١ (د).

(١٢) المرجع نفسه، الفقرة ٦٩.

ولايته ”يمثل مظهرا صارخا من مظاهر التسييس والانتقائية وازدواجية المعايير“ في مجال حقوق الإنسان (انظر A/HRC/16/G/2).

٢٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلع المقرر الخاص، كعهده في السنوات السابقة، ببعثتين إلى جمهورية كوريا (في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١) واليابان (في الفترة من ١٦ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢) لجمع معلومات من الجهات المعنية. وفي آذار/مارس ٢٠١٢، قدم تقريره السالف الذكر إلى مجلس حقوق الإنسان يبرز فيه قضايا من قبيل لم شمل الأسرة، والوضع الاقتصادي، وفرص الحصول على الغذاء، واتباع الإجراءات القانونية الواجبة، وعقوبة الإعدام واختطاف الرعايا الأجانب. وفي الفترة من ٢٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، زار المقرر الخاص تايلند بهدف تقصي آخر مستجدات الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في تشرين الثاني/أكتوبر ٢٠١٢.

٢ - المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية

٢٤ - لم توجه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حتى الآن الدعوة إلى أي من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية لزيارة البلد. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تقدم بطلبات لزيارة البلد كل من المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، والمقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء.

٢٥ - ومنذ صدور التقرير السابق للأمين العام إلى الجمعية العامة، لم توجه أية رسائل إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. لكن وُجهت إليها رسالتان من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بشأن مواطنين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وعلى وجه الخصوص، وجه المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي نداء عاجلا مشتركا في ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٢ يثير مخاوف بشأن إلقاء القبض على مجموعة مكونة من ٣١ مواطنا من مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في بلد مجاور، ومخاوف بشأن احتمال إعادتهم قسرا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وادُّعي أنه في حال إعادتهم إلى وطنهم، فإنهم سيتعرضون للاحتجاز والتعذيب والإعدام لعبورهم الحدود بصورة غير قانونية.

٢٦ - وأفاد الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي في تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان خلال دورته التاسعة عشرة (A/HRC/19/58/Rev.1) بأن ثمة ١٢ حالة ما زالت معلقة بشأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتتعلق ثمانية من هذه الحالات

باختطاف مواطنين يابانيين خلال سبعينات وثمانينات القرن الماضي، فيما ترتبط حالة أخرى باختفاء فتاة على الحدود الممتدة بين الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في عام ٢٠٠٤، أما الحالات الثلاث المبلغ عنها حديثا فتتصل برعايا جمهورية كوريا.

٢٧ - وأرسلت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ثلاث رسائل إلى الفريق العامل، مؤرخة ٩ شباط/فبراير، و ٩ أيار/مايو، و ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، ردت فيها على ما يتعلق بتسع من الحالات المعلقة. إلا أن الفريق العامل ارتأى أن المعلومات المقدمة غير كافية لتوضيح الحالات. ويعرب الأمين العام عن أسفه لاستمرار الوضع المعلق لجميع الحالات الإثنتي عشرة، دون إحراز تقدم جوهري منذ تقريره السابق إلى الجمعية العامة. ويهيب بحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتوخى المزيد من الشفافية في التحقيق في هذه الحالات وحلها، وأن توقع الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري وتصدق عليها، وأن تقبل، بذلك، اختصاص اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري.

٢٨ - وفي ٢ أيار/مايو ٢٠١٢، اعتمد الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي في دورته الثالثة والستين رأيه رقم ٢٠١٢/٤ (A/HRC/WGAD/2012/4) بشأن قضية أوه كيل نام وأسرته. وتفيد التقارير أنه في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، قام عملاء من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بإقناع السيد أوه وزوجته، شين سوك جا، وابنتيه أوه هاي وون، وأوه كوو وون، وهم من رعايا جمهورية كوريا، بالانتقال إلى ذلك البلد والرحيل مما كان يعرف آنذاك بجمهورية ألمانيا الاتحادية حيث كانوا يقيمون حتى ذلك الوقت. وفي عام ١٩٨٦، غادر السيد أوه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بحجة جلب المزيد من مواطني جمهورية كوريا الذين كانوا يقيمون في جمهورية ألمانيا الاتحادية. بيد أنه لم يعد أبدا تاركا وراءه في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية زوجته وابنتيه اللائي تفيد التقارير أنهن نُقلن في السنة التالية إلى معسكر يودوك للسجناء السياسيين بدعوى أن السيد أوه لم يعُد كما كان مقررا. وفي عام ١٩٩٢، عاد السيد أوه إلى جمهورية كوريا، وأطلق من هناك حملة يرمي من خلالها إلى إعادة أفراد أسرته إلى بلدهن الأصلي. ومنذ مطلع تسعينات القرن الماضي، لم تتوافر أية أنباء بشأن مكان وجود السيدة شين وابنتيها. وفي ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠١٢، ردت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على رسالة موجهة إليها من الفريق العامل في ١ آذار/مارس ٢٠١٢. وأشارت في ذلك الجواب إلى أن السيدة شين قد توفيت بسبب مضاعفات تتعلق بداء التهاب الكبد وأن ابنتي السيد أوه ترفضان إجراء أي اتصال معه. ولم ترد الحكومة على طلب الفريق العامل الذي يدعوها إلى توفير معلومات مفصلة عن الحالة الراهنة لكل من أوه هاي وون، وأوه كوو وون، وتقديم توضيحات بشأن الأحكام

القانونية التي تبرر استمرار احتجازهما. وأصدر الفريق العامل رأيا اعتبر فيه استمرار احتجاز السيدة شين وابنتيها إجراء تعسفيا وانتهاكا للمواد ٨ و ٩ و ١٠ و ١١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك للمادتين ٩ و ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[١٣]. وطلب الفريق العامل إلى الحكومة أن تفرج فورا عن أسرة السيد أوه وأن تقدم التعويض للضحايا وفقا للمادة ٩ (٥) من العهد الدولي.

باء – هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات

٢٩ – فيما يتعلق بالعمل مع هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، لم تكن حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية حتى تموز/يوليه ٢٠١٢ قد قدمت بعد إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان تقريرها الدوري الثالث عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي حل موعد تقديمه منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤؛ وتقريرها الثاني بوصفها دولة طرفا إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الذي حل موعد تقديمه منذ آذار/مارس ٢٠٠٦؛ وتقريرها الدوري الثالث إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الذي حل موعد تقديمه منذ حزيران/يونيه ٢٠٠٨.

٣٠ – ويُنتظر أن تقدم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تقريرها الدوري الخامس إلى لجنة حقوق الطفل بحلول ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢. ويحث الأمين العام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على العمل مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات وفقا لالتزاماتها بموجب المعاهدات التي هي طرف فيها، وأن تقدم جميع التقارير المعلقة بشكل فوري وفي الوقت المناسب، وأن تنفذ التوصيات الصادرة عن تلك الهيئات التعاهدية.

(١٣) يرى الفريق العامل أن الحرمان من الحرية يكون إجراء تعسفيا في الحالات التي (أ) يتعذر فيها بشكل واضح الاستظهار بأي أساس قانوني لتبرير الحرمان من الحرية، كأن يُحتفظ بالشخص رهن الاحتجاز بعد قضاء عقوبته أو على الرغم من انطباق أحد قوانين عفو على حالته (الفئة الأول)؛ و (ب) يكون فيها الحرمان من الحرية ناجما عن ممارسة حقوق أو حريات مكفولة بموجب المواد ٧ و ١٣ و ١٤ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفيما يتعلق بالدول الأطراف، بموجب المواد ١٢ و ١٨ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٥ و ٢٦ و ٢٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (الفئة الثانية)؛ و (ج) يكون فيها الخرق الكلي أو الجزئي للأحكام الدولية المتعلقة بالحق في محاكمة عادلة، وفق ما هو منصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدول المعنية، من الخطورة بحيث تضفي على إجراء الحرمان من الحرية طابعا تعسفيا (الفئة الثالثة).

رابعا – التعاون مع مفوضية حقوق الإنسان

٣١ – في ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٢، التقت المفوضة السامية لحقوق الإنسان مع الممثل الدائم لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لدى الأمم المتحدة في جنيف. وأثارت مخاوف جدية تتعلق بأمور منها استخدام معسكرات الاعتقال السياسي، وعمليات الإعدام العلنية، والنقص الحاد في الغذاء. وبالإضافة إلى ذلك، كررت عرضها السابق بتقديم المساعدة التقنية، بما يشمل تقديم مقترحات محددة للمساعدة في مراجعة قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية المعمول بهما في البلد من أجل كفالة مواءمتهما مع الالتزامات الدولية لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومرة أخرى، رفضت الحكومة عروض تزويدها بالمساعدة التقنية، وأعلنت رفضها السماح بدخول المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية، وأكدت أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تعتبر أن مسألة عمليات الاختطاف قد حُلّت.

خامسا – المساعدة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة لتعزيز الأوضاع الإنسانية وحماية حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٣٢ – دعت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان كيانات الأمم المتحدة إلى تقديم معلومات ذات صلة بحقوق الإنسان والحالة الإنسانية إلى مفوضية حقوق الإنسان لإدراجها في هذا التقرير. وفي وقت لاحق، تلقت مفوضية حقوق الإنسان معلومات من كيانات الأمم المتحدة التالية: برنامج الأغذية العالمي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة، ومنظمة الأغذية والزراعة. واستنادا إلى هذه المعطيات، يورد الفرع التالي موجزا لبعض الأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٣٣ – تعدّ أنشطة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك توفير المساعدة الإنسانية من قبيل المساعدات والبرامج الغذائية الطارئة لتحسين الرعاية الصحية والنظم التعليمية، أنشطة حاسمة لمساعدة الحكومة في جهودها الرامية إلى إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لسكان البلد. ويشجع الأمين العام بقوة كيانات الأمم المتحدة على مواصلة وتعزيز هذه الأنشطة بغية تنفيذ المعايير والمبادئ المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

ألف – الشواغل المهيمنة وبرامج المساعدة الحاسمة

٣٤ – يتمثل أحد الشواغل المهيمنة التي ظلت تواجهها على مر السنين معظم كيانات الأمم المتحدة المعنية بتقديم المساعدة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في القيود المفروضة على المنظمات الإنسانية فيما يتعلق بإيصال المساعدات والفرص المتاحة لإجراء تقييمات شاملة للاحتياجات ورصد البرامج. وغالبا ما تتفاوت القدرة على إيصال المساعدات حسب مقدار المساعدة المراد إيصالها. وفي هذا السياق، أبرزت الوكالات الإنسانية العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن مواءمة ظروف العمل، باستخدام أعلى المعايير الممكنة، من شأنها أن تساهم في تيسير توفير المساعدة الإنسانية والإنمائية في البلد. وستواصل منظومة الأمم المتحدة تطبيق استراتيجية التمسك بمبدأ ”لا معونة بدون دخول البلد“، والسعي إلى توسيع المنافذ المتاحة للأنشطة الإنسانية. وعلى الرغم من هذه الصعوبات، يُعتقد أنه بالإمكان تنفيذ برامج مساعدة فعالة تلبي الكثير من الاحتياجات الأكثر أهمية، شريطة إتاحة الأموال اللازمة لذلك.

باء – مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

٣٥ – في تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١١، سافرت وكيلة الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسقة الإغاثة في حالات الطوارئ، السيدة فاليري أموس، إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من أجل تقييم الوضع الإنساني والاستجابة اللازمة. والتقت السيدة أموس مع العديد من المسؤولين الحكوميين وكيانات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية والجهات المانحة، وأعضاء السلك الدبلوماسي في بيونغ يانغ. ونُظمت زيارتها على خلفية ورود معلومات من وكالات المعونة الموجودة داخل البلد تبعث على القلق المتزايد وتفيد بأن هناك أعدادا كبيرة ممن هم بحاجة إلى معونة غذائية. وأكدت في بيان اختتام مهمتها[١٤] محنة الشعب في ذلك البلد، وأشارت إلى أنه يعاني من مجموعة معقدة من التحديات، بما في ذلك الفقر المزمن ونقص التنمية الناجم عن أسباب هيكلية. وأشارت إلى أن التردي البطيء لظروف المعيشة منذ منتصف تسعينات القرن الماضي قد أدى إلى تفاقم مظاهر الضعف. وشددت على أن الشريحة الأقل قدرة على التكيف مع الوضع هي التي يُرجح أن تتأثر بأي صدمة تزعزع نظم الدعم الهشة للغاية، من قبيل نظام التوزيع العام ونظام الرعاية الصحية المتقادم ذي الموارد الضعيفة.

(١٤) متاح على الموقع الشبكي التالي: http://ochanet.unocha.org/p/Documents/USG%20Amos%20Press%20Statement%20on%20DPRK,%2021%20October%202011%20FINAL.pdf.

جيم – برنامج الأغذية العالمي

٣٦ – تستند أنشطة برنامج الأغذية العالمي، الذي يعمل في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ عام ١٩٩٥، إلى خطابات التفاهم مع الحكومة التي تحدد ظروف العمل المتفق عليها، ولا سيما فيما يتعلق بالدخول والرصد. وتضمن خطاب تفاهم ينظم عملية طوارئ نُفذت على مدى الفترة الممتدة من ١ نيسان/أبريل ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ واستهدفت ٣,٥ ملايين شخص، من بينهم أطفال ونساء حوامل ومرضعات ومسنين في ١٠٧ مقاطعات في ثماني محافظات، أفضل شروط عمل يحصل عليها برنامج الأغذية العالمي حتى الآن، بما في ذلك إشعار بالسفر قبل ٢٤ ساعة لموظفي الرصد (مقارنة بأسبوع كامل فيما سبق)، وإمكانية ولوج الأسواق المحلية لأول مرة، وتوفير موظفين دوليين ناطقين باللغة الكورية. وقد تقيدت الحكومة تقيدا تاما بالشروط الواردة في ذلك الخطاب.

٣٧ – وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، اضطُلع ببعثة مشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي لتقييم المحاصيل والأمن الغائي، وذلك بهدف تقييم حالة الأمن الغذائي وآفاقه في السنة التسويقية ٢٠١١/٢٠١٢. وخلُصت البعثة إلى أن فئة الأطفال والنساء الحوامل والمرضعات هي الفئة الأكثر تأثرا بانعدام الأمن الغذائي. وأوصت البعثة بتوفير استجابة إنسانية تتمثل في ٠٠٠ ١٢٠ طن (من معادل استهلاك الحبوب) من الأغذية المخلوطة المقوّاة والبسكويت المقوّى وغير ذلك من المواد الغذائية ذات النسبة العالية من البروتين لتوزيعها على ٣ ملايين من الأشخاص الضعفاء الذين يعيشون في المحافظات الخمس الأشد تضررا من انعدام الأمن الغذائي (ريانغانغ وشاغانغ وشمال هامغيونغ وجنوب هامغيونغ وكانغوون) وفي المقاطعات التي تعاني من نقص في الأغذية في أربع محافظات (شمال بيونغان وجنوب بيونغان وشمال هوانغاي وجنوب هوانغي).

٣٨ – وفي تموز/يوليه ٢٠١٢، وقع الطرفان خطاب تفاهم ليكون أساس العملية المطولة للإغاثة والإنعاش التي يضطلع بها حاليا برنامج الأغذية العالمي تحت عنوان ''الدعم التغذوي للنساء والأطفال''، والتي تستهدف حوالي مليونين من الأشخاص، بما في ذلك الأطفال والنساء الحوامل والمرضعات في ٨٥ مقاطعة – وهي عملية أصغر نطاقا من عملية الطوارئ السابقة، لكنها تحتفظ بالشروط المحسنة لترتيب عام ٢٠١١، مع الاستعاضة عن مهلة ٢٤ ساعة لإشعار السفر بشرط ينص على ''السماح بالدخول الفوري''.

٣٩ – ولئن كان برنامج الأغذية العالمي يواجه تحديات في توفير كميات كافية من المساعدات الغذائية خلال أشهر موسم القحط التي يشتد فيها انعدام الأمن الغذائي، من أيار/مايو إلى أيلول/سبتمبر، فقد بلغ متوسط حصص الإعاشة الموزعة من خلال نظام التوزيع

العام للفترة من أيار/مايو ٢٠١١ إلى نيسان/أبريل ٢٠١٢ ما قدره ٣٠٠ غرام للشخص الواحد يوميا، وهو مقدار لا يزال دون الهدف الذي تتوخاه الحكومة وهو ٥٧٣ غراما للشخص الواحد يوميا، وأيضا دون متوسط حصة الإعاشة الموزعة في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ وقدرها ٣٨٦ غراما للشخص الواحد يوميا.

٤٠ - وقد ظل برنامج الأغذية العالمي لسنوات يواجه محدودية الموارد المتاحة لتمويل المساعدات الإنسانية العاجلة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وقد تحقق تحسّن على مستوى ظروف الرصد والعمل المتاحة للبرنامج الذي يقدم تطمينات للجهات المانحة بشأن تنفيذ عمليات المساعدة. وجدير بالملاحظة في هذا السياق الدعم المالي الذي تقدمه الحكومة لمرافق الإنتاج المحلية التي تنتج الأغذية المخلوطة.

دال - منظمة الأمم المتحدة للطفولة

٤١ - يسعى البرنامج القطري الحالي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) (٢٠١١-٢٠١٥) إلى تعزيز إيجاد بيئة من السياسات الوطنية التي تفضي إلى توفير الحماية للأطفال من خلال أنشطة الدعوة وتوفير الدعم التقني وبناء التحالفات الاستراتيجية مع منظمات من قبيل التحالف العالمي من أجل اللّقاحات والتحصين والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا. ويدعم اليونيسيف أيضا عملية إنتاج وإدارة واستخدام المعارف المتعلقة بالأطفال لأغراض الاستعانة بها في التخطيط الوطني القائم على الأدلة، بما في ذلك لأغراض رصد التقدم المحرز نحو بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية.

٤٢ - وتعمل اليونيسيف بشكل وثيق مع منظمة الصحة العالمية وصندوق الأمم المتحدة للسكان في مجالات صحة الأم والطفل، بما في ذلك التحصين، وتوفير الأدوية الأساسية، والتدريب في مجال الإدارة المتكاملة لأمراض الطفولة والولادة الآمنة. ويقوم كل من اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية بدعم جهود جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لبدء استخدام اللقاح الخماسي[١٥]. وقد أُنجزت المرحلة ١ من المنحة المقدمة من الصندوق العالمي لمكافحة الملاريا والسل بتقدير جيد جدا بعلامة ألف ١ فيما يتعلق بالملاريا وباء ١ فيما يتعلق بالسل. ويجري حاليا التفاوض مع الصندوق العالمي بشأن المرحلة ٢.

(١٥) تركيبة مكونة من اللقاحات المضادة للخناق والكزاز والسعال الديكي والتهاب الكبد باء والنزلة النزفية نوع باء (وهي البكتيريا التي تسبب التهاب السحايا والسل والتهاب الأذن). وبدءا من تموز/يوليه ٢٠١٢، يقدم التحالف العالمي من أجل اللقاحات والتحصين هذا اللقاح إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٤٣ - ووفقا لليونيسيف، يظل انعدام الأمن الغذائي مصدر قلق كبير في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إذ يؤثر نقص التغذية في عدد كبير من الأطفال والنساء. وسعيا لمعالجة بعض هذه الشواغل، تواصل اليونيسيف شراكتها مع برنامج الأغذية العالمي لتقديم الدعم الغذائي لعلاج الأطفال المصابين بسوء التغذية الحاد. وتُقدم المكمّلات الغذائية من المغذيات الدقيقة المتعددة للحوامل والمرضعات، كما يقدم الحديد وحمض الفوليك للمراهقات. وتعمل اليونيسيف أيضا على دعم برامج إضافة اليود إلى الملح.

٤٤ - ولأول مرة، دعمت اليونيسيف عملية قياس محيط الذراع العلوي لحوالي ٠٠٠ ١٨٠ طفل تتراوح أعمارهم بين ٦ أشهر و ٥٩ شهرا في ٢٥ مقاطعة في المحافظات الشمالية الشرقية. وبيّنت القياسات أن حوالي ٠٠٠ ٥ طفل يعانون من سوء التغذية الحاد الشديد. وقدمت اليونيسيف دعمها لعلاج هؤلاء الأطفال بنسبة نجاح قدرها ٨٥ في المائة. وستواصل اليونيسيف دعم علاج الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية الحاد الشديد في ٢٥ مقاطعة، وكذلك في دور الأطفال حيث يعيش الأطفال الأكثر ضعفا.

٤٥ - وتواصل اليونيسيف أيضا دعم تحسين شبكات الإمداد بالمياه وتعزيز ممارسات الصرف الصحي والنظافة الصحية الآمنة في المؤسسات والمجتمعات المحلية. وتشارك اليونيسيف في تحديد المناهج الدراسية، وتشجيع إنشاء مدارس تراعي احتياجات الطفل، ونماء الطفل في مرحلة الطفولة المبكرة وإصلاح المدارس ومراكز التدريب. وبدأت اليونيسيف التنفيذ المنهجي لمشروع نماء الطفل في مرحلة الطفولة المبكرة لضمان حصول الأطفال على التعليم في مرحلة الطفولة المبكرة.

هاء - مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٤٦ - لم تلاحظ المفوضية خلال الفترة المشمولة بالتقرير أي تغيير ملموس فيما يتعلق بتدفق رعايا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الذين يغادرونها التماسا للحماية والمساعدة في البلدان المجاورة. وتؤكد المفوضية أن عددا من نواحي القلق المتعلقة بهذه الحالة لا تزال قائمة، من قبيل التقارير التي تفيد تعرض النساء للاتجار بهن وللزواج القسري، وفي بعض الحالات، حرمان الأطفال الذين يولدون في هذه الظروف من رعاية أمهاتهم. ووردت بلاغات عن القيود الشديدة المفروضة على الحق في التنقل، بما في ذلك لا سيما حظر مغادرة البلد، الذي يعد جريمة في قانون العقوبات؛ ووقوع انتهاكات للمبدأ الأساسي لعدم الإعادة القسرية، أو عدم رد اللاجئين من جانب بلد العبور؛ واستمرار ورود تقارير عن فرض عقوبات شديدة في حالات الإعادة القسرية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

واو – منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

٤٧ – في الفترة من ٣ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، قامت البعثة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي لتقييم المحاصيل والأمن الغذائي، بناء على طلب من الحكومة، بزيارة ٢٩ مقاطعة ومدينة في جميع المحافظات الزراعية للوقوف على إنتاج الأغذية وقابلية التأثر بالصدمات ومدى انتشار نقص التغذية. ومُنحت البعثة فرصة غير مسبوقة للوصول إلى ثلاثة أنواع رئيسية من الأسواق الرسمية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وهي تحديدا المتاجر الحكومية والأسواق اليومية وأسواق المزارعين. واستُمدت المعلومات والبيانات التي حصلت عليها البعثة من المناقشات التي عقدتها مع كبار المسؤولين الحكوميين، ومن المقابلات الشخصية التي أجرتها مع الأسر ومناقشاتها مع دوائر المجتمع الدولي في بيونغ يانغ.

٤٨ – وتعتمد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على نظام مركزي التخطيط لتوزيع الأغذية يتم في إطاره تخصيص الحبوب لمعظم السكان حسبما تحدده اللجنة الوطنية للشعب. وتتمثل المجموعات الاستهلاكية الرئيسية في: تعاونيات المزارعين؛ وموظفي الإدارة العامة والدفاع والضمان الاجتماعي؛ والأشخاص الذين يعتمدون على نظام التوزيع العام. وتتلقى تعاونيات المزارعين مخصصات سنوية مقدارها ٢١٦ كيلوغراما سنويا لكل شخص أو ٦٠٠ غرام يوميا لكل شخص، أي ما يبلغ ٨٢١ ٥٧٧ ١ طنا تم تخصيصها للسنة التسويقية ٢٠١١/٢٠١٢ وفقا لوزارة إدارة الأغذية. وأشارت الوزارة أيضا إلى أنه تم تخصيص ٩٤٧ ١٧٩ طنا لموظفي الإدارة العامة والدفاع والضمان الاجتماعي. وبعد اقتطاع هذه المخصصات، يخصص ما تبقى من الحبوب وفول الصويا لباقي أسر العمال والمؤسسات من خلال نظام التوزيع العام.

٤٩ – وأبلغت الوزارة البعثةَ بأن التقديرات تشير إلى أن ما قدره ٠٠٤ ٢٩١ ٢ أطنان من الحبوب ستكون متاحة للأشخاص الذين يعوّلون على نظام التوزيع العام خلال السنة التسويقية المقبلة، مما يسمح لها بتوزيع حصص إعاشة متوسطها ٣٨٠ غراما يوميا لكل شخص. لكن في أوقات ندرة الغذاء، تكون هذه الحصص أقل بكثير مما كان مخططا له. فعلى سبيل المثال، يلغ متوسط حصص الإعاشة الموزعة وفق نظام التوزيع العام بين أيار/مايو وأيلول/سبتمبر ٢٠١١ ما يعادل أو يقل عن ٢٠٠ غرام يوميا لكل شخص، ولم يتجاوز هذا المتوسط ١٥٠ غراما يوميا لكل شخص في حزيران/يونيه ٢٠١١. وسعيا لسد جزء من الفجوة الناجمة عن تدني حصص الإعاشة الموزعة في إطار نظام التوزيع العام، أفادت بعض

الأسر المعيشية التي أجريت معها مقابلات بأنها تملك مشاتل فردية أو تبحث عن الغذاء في البراري.

٥٠ - ويرجّح أن تكون حصص الإعاشة الموزعة في إطار نظام التوزيع العام أدنى مما هو مقدر طوال الفترة المتبقية من عام ٢٠١٢ بسبب حالة الجفاف الحاد التي تؤثر في عدد كبير من المحاصيل، وإن بدا الوضع تحت السيطرة في الوقت الراهن. وقد ساعد تقديم المزيد من التبرعات الغذائية في نيسان/أبريل بمقدار ٠٠٠ ٣٣٠ طن من الحبوب في الحفاظ على حصص الإعاشة الموزعة في إطار نظام التوزيع العام عند مستوى أعلى مما كانت عليه في العام الماضي. وأصدرت منظمة الأغذية والزراعة تقريرا في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢ تحت عنوان ''موجة الجفاف التي تجتاح جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية: موجة جفاف مطوّلة في المحافظات الجنوبية الغربية والوسطى تهدد مواسم الحصاد لعام ٢٠١٢''. ومنذ أول دورة من دورات المحصول المحددة في عشرة أيام (الدورة العشرية) من شهر أيار/مايو، اجتاحت البلد موجة جفاف دامت أربع دورات عشرية وأثرت في مطلع موسم المحاصيل التي بلغت مرحلة النضج وكان من المقرر حصادها. وكانت المحافظات التي أبلغت عن تعرض المحاصيل لأكثر الأضرار انتشارا هي محافظات هوانغهاي الشمالية، وهوانغهاي الجنوبية، وبيونغان الشمالية، وبيونغان الجنوبية والمناطق المزروعة بمدينة بيونغ يانغ. وتقدر الحكومة إجمالي المساحة المتضررة من موجة الجفاف بحوالي ١٧ في المائة من مجموع المساحة الوطنية المزروعة بمحاصيل غذائية خلال الموسم الرئيسي، بما في ذلك الحبوب والبطاطس وفول الصويا.

٥١ - ويحدد إطار البرمجة القطرية الذي وضعته منظمة الأغذية والزراعة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٥ أولويات المنظمة للتعاون التقني مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويتيح إطارا بشأن السبل التي يمكن أن تنتهجها منظمة الأغذية والزراعة لمساعدة الحكومة في تحقيق أولوياتها الإنمائية. وبالإضافة إلى ذلك، يحدد الإطار الأولويات المتوسطة الأجل المتفق عليها بصورة مشتركة بين جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومنظمة الأغذية والزراعة، في مجالات منها الزراعة والأمن الغذائي وإدارة الموارد الطبيعية وسبل المعيشة في المناطق الريفية، ولا سيما من خلال الأنشطة القائمة على الزراعة.

زاي - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٥٢ - يعكف مكتب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على تنفيذ عدة مشاريع، منها ثلاثة برامج تتعلق بالتغذية والزراعة منشأة بموجب وثائق المشاريع الموقعة في آذار/مارس ٢٠١١، حيث يتعلق أحدها بتحسين إنتاج البذور من أجل

الزراعة المستدامة، والثاني بالحد من خسائر ما بعد الحصاد لكفالة الأمن الغذائي والثالث بتعزيز نظام معلومات الأغذية والزراعة.

حاء – منظمة الصحة العالمية

٥٣ – تغطي عمليات منظمة الصحة العالمية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مجموع ٢٠٨ مقاطعات في جميع محافظات البلد العشر، بما يشمل أكثر من ٠٠٠ ٧ مستشفى ومستوصف في فروع المقاطعات وجميع المستشفيات على مستوى المقاطعات والمحافظات وعلى المستوى المركزي.

٥٤ – وتركز الاستراتيجية التعاونية القطرية التي تنتهجها منظمة الصحة العالمية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للفترة من ٢٠٠٩ حتى ٢٠١٣ على خمسة مجالات استراتيجية رئيسية ذات أولوية هي: (أ) تعزيز نظام الصحة العامة لزيادة تطوير القدرة على وضع السياسات والتخطيط وتحسين تقديم الخدمات؛ و (ب) معالجة صحة النساء والأطفال؛ و (ج) الحفاظ على الإنجازات التي تحققت في مكافحة الأمراض المعدية؛ و (د) معالجة عوامل الخطر لتقليل انتشار الأمراض غير المعدية؛ و (هـ) معالجة العوامل البيئية التي تؤثر في تأهب نظم الصحة واستجابتها.

٥٥ – والملاريا داء موسمي في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تنتشر الإصابة به أساسا في الفترة ما بين أيار/مايو وتشرين الثاني/نوفمبر. وبفضل البرنامج الوطني لمكافحة الملاريا، وبشراكة وثيقة مع المنظمات المجتمعية، تلقى نحو ٠٥٣ ٢٦٣ أسرة ما عدده ٠٠٠ ٣٣٢ من الناموسيات المعالجة بمبيدات الحشرات الطويلة المفعول، واستفاد مجموع ٨٠٠ ٥٩٤ أسرة من حملة رش أماكن الإقامة بالمبيدات في شهري أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٢. وارتفع العدد الإجمالي للأسر المقيمة في المناطق ذات نسبة الانتشار العالية والمتوسطة والتي استفادت من تلك الناموسيات وحملات الرش من ٩,٦ في المائة في عام ٢٠٠٩ إلى ٦٩ في المائة في عام ٢٠١٢. وفي أيار/مايو ٢٠١٢، وفي إطار المشروع المنفذ في محافظة كانغوون تحت عنوان ''الشراكة من أجل الحفاظ على المكاسب التي تحققت في مجال بقاء الطفل''، قامت منظمة الصحة العالمية بتوزيع أربع سيارات إسعاف جديدة، وأجهزة تركيز الأكسجين ومعدات المختبرات على المستشفى العام بمحافظة كانغوون وثلاثة مستشفيات على مستوى المقاطعات. كما تم الربط بين أربعة مستشفيات على مستوى المقاطعات بالمستشفى العام لمحافظة كانغوون ومستشفى الولادة بمحافظة بيونغ يانغ، وذلك من خلال مرافق التطبيب عن بعد. واستفاد من هذا المشروع حوالي ١,٤ مليون من سكان محافظة كانغوون، ومنهم

٠٠٠ ٢٨من النساء الحوامل و ٠٠٠ ٢٢ من حديثي الولادة و ٦٦٢ ١٠٨ طفلا دون سن الخامسة.

٥٦ - وتشكل بكتيريا النزلة النزفية من النوع باء سببا رئيسيا للإصابة بالتهاب السحايا وذات الرئة الحاد، ويُعزى إليها عدد من حالات الوفاة والإعاقة في صفوف الأطفال. ويعمل التحالف العالمي للّقاحات والتحصين على دعم بدء استخدام لقاح جديد في إطار برنامج تشترك في تمويله الحكومة لضمان الاستدامة المالية. ويخطط المكتب القطري لمنظمة الصحة العالمية أيضا لرصد الأنشطة المضطلع بها في إطار برنامج التحصين الموسع أثناء بدء استخدام اللقاح الخماسي وبعده.

سادسا - الاستنتاجات والتوصيات

٥٧ - يحث الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على أن تحيط علما بالمجموعة الواسعة من الشواغل التي أثيرت في هذا التقرير فيما يتعلق بحقوق الإنسان. وهو يعرب عن قلقه المستمر بشأن حماية الحق في الحياة والسلامة البدنية، بما في ذلك الحق في عدم التعرض للتعذيب أو غير ذلك من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ولا سيما في سياق الاحتجاز، وتطبيق عقوبة الإعدام. ويدعو الحكومة إلى اتخاذ تدابير حاسمة لكفالة احترام الحق في حرية الفكر والوجدان والدين؛ والحق في حرية الاجتماع؛ والحق في حرية الرأي والتعبير.

٥٨ - ويحث الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أيضا على اتخاذ خطوات فورية لضمان احترام الحق في الغذاء والصحة، بما في ذلك الحق في المياه والصرف الصحي، وتخصيص موارد أكبر من الميزانية لهذه الأغراض.

٥٩ - ويرحب الأمين العام بالعمل الذي أنجزه حتى الآن المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ويحث الحكومة على التعاون مع المقرر الخاص ومع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة المواضيعية، ولا سيما مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري وغير الطوعي، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، كجزء من تعاملها مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

٦٠ - ويعرب الأمين العام عن بالغ أسفه إزاء قيام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية مرة أخرى برفض عرض التعاون التقني المقدم إليها من المفوضة السامية لحقوق الإنسان. وهو يحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة

لحقوق الإنسان والاستفادة من خبرات المفوضية لتحسين سجلها في مجال حقوق الإنسان وتعديل العديد من قوانينها لضمان توافقها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

٦١ - ويشجع الأمين العام بقوة حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على تعزيز تواصلها مع الهيئات المنشأة بموجب معاهدات كأداة لتعزيز حماية حقوق الإنسان من خلال نظام للاستعراض والإبلاغ المنتظمين. وفي هذا الصدد، يدعو الحكومة إلى تقديم التقارير المتأخرة عن التدابير المتخذة لتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويدعو الحكومة كذلك إلى متابعة التوصيات الصادرة عن عملية الاستعراض الدوري الشامل من خلال توضيح التوصيات التي تحظى بتأييد الحكومة وتقديم معلومات عن التدابير المتخذة لتنفيذ التوصيات.

٦٢ - ويسر الأمين العام أن يلاحظ أن أحدث خطاب تفاهم بشأن ظروف عمل برنامج الأغذية العالمي، الموقع في تموز/يوليه ٢٠١٢، يشكل خطوة إلى الأمام مقارنة بسابقه، وأن الحكومة تتقيد بأحكامه تقيدا تاما. وهو يشجع الحكومة على مواصلة هذا النوع من التعاون بإتاحة وصول جميع الكيانات المعنية بالشؤون الإنسانية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٦٣ - ويحث الأمين العام المجتمع الدولي على مواصلة جهوده وتقديم المعونة الإنسانية، ولا سيما المساعدات الغذائية والطبية، إلى شعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفي هذا الصدد، يناشد المجتمع الدولي مواصلة جهوده الرامية إلى تشجيع إدخال تحسينات في مجال حقوق الإنسان والأوضاع الإنسانية لشعب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٦٤ - وأخيرا، يحث الأمين العام الدول المجاورة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على احترام مبدأ عدم الإعادة القسرية بموجب اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين، والامتناع عن الإعادة القسرية للأشخاص الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية هربا من الاضطهاد، وتقديم الحماية الدولية لهؤلاء الأشخاص.

٦٥ - وسعيا للمضي قدما بتنفيذ التوصيات المذكورة أعلاه، يود الأمين العام أن يؤكد مجددا استعداده لتوفير مساعيه الحميدة لتعزيز الحوار مع حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن سبل تعزيز حماية حقوق الإنسان والنهوض بها في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.